



القرارات والتوصيات الصادرة عن مؤتمر شوري السابع للتدقيق الشرعي

التاريخ 7 صفر 1440 هـ
الموافق 16 أكتوبر 2018 م

فندق لوجراند
عمّان - المملكة الأردنية الهاشمية

التوصيات العامة:

1- يشيد المؤتمر بتوجه البنوك المركزية في عدد من الدول كالاردن والكويت وماليزيا وفلسطين وعمان والسودان وغيرها من الدول نحو إصدار تعليمات حوكمة للرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية ويدعوها الى تعزيزها ما قامت به من خلال المراجعة المستمرة لهذه التعليمات وتطويرها بما ينسجم مع ما يصدر عن المؤسسات الداعمة والخادمة للصناعة المالية الإسلامية كهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ومجلس الخدمات المالية الإسلامية ونحوهما وصولاً لأفضل الممارسات في مجال التدقيق الشرعي. كما يدعو المؤتمر الجهات الاشرافية والرقابية في بقية الدول الى اصدار تعليمات حوكمة رقابة شرعية لما لها من أثر في ضبط العمل المصرفي الإسلامي وتحقيق أهدافه.

2- يدعو المؤتمر البنوك الإسلامية للعمل على رفع كفاءة جهاز التدقيق الشرعي خصوصاً والأجهزة الرقابية الشرعية عموماً بواسطة التدريب المستمر وتوفير الإمكانيات للوصول إلى أفضل النتائج في مجال التدقيق الشرعي.

3- يدعو المؤتمر الى عقد مؤتمر يجمع البنوك المركزية يتم فيه تبادل الخبرات فيما بينها في مجال اصدار تعليمات موحدة لحوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية تستند الى احداث الممارسات وما يصدر عن الجهات الداعمة للصناعة المالية الإسلامية.

الموضوع الأول: واقع ومستقبل التدقيق الشرعي في المملكة الأردنية الهاشمية:

1- يثني المؤتمر على جهود البنك المركزي الأردني المستمرة في مجال تنظيم وحوكمة الرقابة الشرعية على المصارف الإسلامية في الأردن، والتي توجت بإصداره تعليمات الحاكمة المؤسسية للبنوك الإسلامية عام 2015 والتي طالبت بوجود ثلاثة أجهزة رقابية شرعية في البنك الإسلامي: هي هيئة الرقابة الشرعية والتدقيق الشرعي الداخلي والامتثال الشرعي، ويدعوه إلى استمرار تطوير هذه التعليمات واستكمالها بما يكفل وجود أجهزة رقابية شرعية كافية وفعالة تضمن تحقيق الغاية المذكورة في شهادة تأسيس تلك البنوك وأنظمتها الأساسية من الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في جميع معاملاتها.

2- يوصي المؤتمر بسن مزيد من التشريعات والتعليمات لتنظيم كافة الأجهزة الرقابية الشرعية في البنوك الإسلامية عموماً، والتدقيق الشرعي على وجه الخصوص التي تضمن تمكينه من أداء واجباته بكفاءة وفعالية، ووضع شروط تفصيلية واضحة بما يكفل تولي الأكفاء للمناصب القيادية في هذا القطاع.

3- يثمن المؤتمر للبنوك الإسلامية في الأردن حرصها على الالتزام بتطبيق ما نصت عليه تعليمات الحاكمية المؤسسية للبنوك الإسلامية في محور تنظيم وعمل أجهزة الرقابة الشرعية لديها، وبحثها على مزيد من الجهود لتمكين جهاز التدقيق الشرعي وتطويره والتركيز على إكساب العاملين فيه المهارات الفنية في التدقيق والرقابة.

4- يوصي المؤتمر بتنوع الخبرات العاملة في إدارات التدقيق الشرعي؛ بحيث يتكون فريق العمل فيها من حملة التخصصات الشرعية والمحاسبية والمالية والقانونية.

5- يوصي المؤتمر الجهات الرقابية والإشرافية بإلزام جميع المؤسسات المالية وشركات التمويل والصناديق الاستثمارية وشركات التامين التي تنص عقود تاسيسها وانظمتها الأساسية على التزامها بأحكام الشريعة الإسلامية بتعليمات خاصة بحاكمية الرقابة الشرعية على غرار تعليمات الحاكمية المؤسسية للبنوك الإسلامية عام 2015 م الصادرة عن البنك المركزي الأردني.

الموضوع الثاني: التدقيق الشرعي الخارجي في ضوء معيار الحوكمة رقم (6) لـ "أيو في" (AAOIFI)

1- يرى المؤتمر أن التدقيق الشرعي الخارجي جزء أساسي من إطار الحوكمة الشرعية، وهو يهدف إلى معاينة التزام المؤسسات المالية الإسلامية بأحكام الشريعة الإسلامية من قبل جهة مستقلة، وعليه فإن وجود إطار فعال للتدقيق الشرعي الخارجي مهم جداً لبيان موقف مستقل عن عمل المؤسسة المالية الإسلامية والحفاظ على سمعتها وثقة المتعاملين وأصحاب العلاقة.

2- يثني المؤتمر على الجهود المميزة لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية في مجال إصدار معايير حوكمة الرقابة الشرعية التي توجتها الهيئة بإصدار معيار الحوكمة رقم 6 بشأن التدقيق الشرعي الخارجي، كما يوصي المؤتمر الهيئة الموقرة (أيو في) بالتواصل مع السلطات الرقابية والإشرافية في الدول كافة لحثها على تبني معيار التدقيق الشرعي الخارجي وتنظيم المهنة وبما يضمن وجود شركات تدقيق شرعي خارجي مستقلة ومحترفة لديها موارد مالية كافية وكوادر بشرية مؤهلة.

3- يوصي المؤتمر هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بمراجعة معايير الحوكمة في ضوء معيار الحوكمة رقم 6 بشأن التدقيق الشرعي، وبشكل خاص ما يتعلق بهيئة الرقابة الشرعية من حيث التعيين، التكوين، التقرير، الاستقلالية والواجبات بهدف إزالة أي تعارض قد ينتج عند التطبيق.

4- يوصي المؤتمر المؤسسات المالية الإسلامية- خاصة في الدول التي لا تطبق فيها معايير أيوفي بصفة إلزامية - بأن تأخذ من جانبها زمام المبادرة في اعتماد هذه المعايير ومنها معايير المحاسبة والحوكمة، أو الاستعانة بها على أساس استرشادي، بما يعزز درجة المعيرة في الصناعة المالية الإسلامية.

الموضوع الثالث: توظيف تقنية المعلومات في تطوير كفاءة التدقيق الشرعي:

1- التدقيق الشرعي الإلكتروني هو: عملية تطبيق أي نوع من أنظمة الحاسوب لمساعدة المدقق الشرعي في التخطيط والرقابة وتوثيق أعمال التدقيق الشرعي. ويساهم التدقيق الشرعي الإلكتروني في تحسين كفاءة وفعالية عملية التدقيق الشرعي، والمتابعة الآلية لتوصيات التدقيق الشرعي Agreed Action Plan، واستخراج تقارير ذات تصانيف مختلفة متعلقة بالتدقيق الشرعي.

2- يدعو المؤتمر شركات التقنية للاهتمام ببناء أنظمة الكترونية مخصصة للتدقيق الشرعي ذات كفاءة وفعالية عالية، وتتسم بالسهولة في الاستخدام الآمن للمعلومات، وتدعم متطلبات التدقيق الشرعي لسد حاجة السوق.

3- يوصي المؤتمر بالعمل على إقامة ورشات عمل متخصصة تهدف إلى تعزيز توظيف تقنية المعلومات في تنفيذ عمليات التدقيق الشرعي والارتقاء به من خلال صياغة تعريف موحد للتدقيق الشرعي الإلكتروني، وبيان أهم خصائصه ومزاياه، وصوره وأشكاله، ورفع نتائج تلك الورشات إلى هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية لاعتمادها ضمن معيار خاص يُضاف إلى معايير الحوكمة بما يخدم دعم أعمال التدقيق الشرعي تقنياً.

4- يوصي المؤتمر بإدخال التدريب على التدقيق الشرعي بواسطة تقنية المعلومات ضمن الشهادات المهنية في التدقيق الشرعي أو الدورات العامة.

5- يدعو المؤتمر المؤسسات والبنوك الإسلامية الى تصميم وتطوير تطبيقات وأنظمة خاصة بالتدقيق الشرعي الإلكتروني ، لتجاوز ثغرات الممارسة اليدوية، والحد من وقوع الأخطاء عند تنفيذ عمليات التدقيق وبما يساهم في التوعية الفعالة والتواصل الحقيقي بين القطاع الشرعي و شرائح المجتمع من متعاملين وغيرهم، ويلبي حاجة الأطراف المعنية.

6- يدعو المؤتمر المؤسسات المالية الإسلامية الى رفد كادر المدققين الشرعيين بذوي المعرفة بتقنية المعلومات، أو من أصحاب الكفاءة والدراية في استخدامها، مع الاعتناء بالتدريب المستمر للعاملين في الإدارات الشرعية على استخدام التقنيات الآلية والتزود بالخبرات والمعرفة اللازمة بصورة ترفع من فاعلية النظام الشرعي.

7- يدعو المؤتمر جميع الجهات العاملة في الصناعة المالية الإسلامية الى التعاون فيما بينها وتبادل تجاربها خبراتها في نطاق التدقيق الشرعي الالكتروني، مع استكمال الدراسات والأبحاث في هذا النطاق من جوانبه المتعددة، وإجراء استبانات إحصائية تُبرز العلاقة بين تقنية المعلومات وجدارة التدقيق الشرعي.

الموضوع الرابع: التدقيق الشرعي على عمليات شركات التأمين الإسلامي

- 1- يدعو المؤتمر شركات التأمين الإسلامي (التكافل) إلى توفير الدعم الكافي للتدقيق الشرعي بما يضمن تحقيق أهدافه، ويضمن قيامه بالمهمة المطلوبة منه لمساعدة الشركة على القيام بمسؤوليتها تجاه الالتزام باحكام الشريعة الإسلامية على الوجه الأمثل، ويمكنها من معرفة مواطن الخلل الشرعي للعمل على معالجتها وفق توجيهات هيئة الرقابة الشرعية.
- 2- يدعو المؤتمر الجهات المعنية بالرقابة والاشراف على شركات التأمين الإسلامي (التكافل) الى إصدار تعليمات تحوكم الرقابة الشرعية على شركات التأمين الإسلامية وإعطاء أدوار لكل من نشاط الأجهزة الرقابية الشرعية.
- 3- يدعو المؤتمر شركات التأمين الإسلامي (التكافل) إلى الحرص على انشاء إدارات للتدقيق الشرعي الداخلي وتعيين كوادر بشرية مؤهلة لهذه الوظيفة يتناسب عددهم مع حجم وطبيعة العمل في الشركة، مع منحهم الدعم الكافي لتحسين وتطوير معارفهم الشرعية والفنية التي تعينهم على أداء مهامهم على نحو احترافي.
- 4- يدعو المؤتمر العاملين في إدارات التدقيق الشرعي في شركات التأمين الإسلامي (التكافل) إلى الاستفادة من خبرات وتجارب التدقيق الشرعي في البنوك الإسلامية، على النحو الذي يتناسب مع طبيعة شركة التأمين الإسلامي (التكافل) مع بذل الجهود في ابتكار وسائل أخرى للضبط الشرعي.
- 5- يدعو المؤتمر الى الاهتمام بتطوير وسائل وطرق تقييم الأداء الشرعي في شركات التكافل من خلال عقد ورشات العمل المشتركة مع المراكز البحثية والمحافل العلمية، والخروج بمنهجية تقييم موحدة للأداء الشرعي، وتحديد درجات المخاطر الشرعية، وكيفية قياسها.